

ه- الشفافية والمستفيدون الحقيقيون من الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية

٢٤- الشفافية والمستفيدون الحقيقيون من الأشخاص الاعتبارية

ينبغي على الدول أن تقيم مخاطر إساءة استخدام الأشخاص الاعتبارية في غسل الأموال أو تمويل الإرهاب. وأن تتخذ التدابير لمنع إساءة استخدامها. ينبغي على الدول أن تتأكد من أن السلطات المختصة يمكنها الحصول على، أو الوصول إلى، معلومات كافية ودقيقة ومحدثة عن المستفيد الحقيقي ومن يسيطر على الأشخاص الاعتبارية وذلك بسرعة وكفاءة وفي الوقت المناسب، إما من خلال سجل المستفيدين الحقيقيين أو من خلال آلية بديلة. يجب على الدول أن لا تسمح للأشخاص الاعتبارية أن تصدر أسهم لحاملها أو شهادات أسهم لحاملها جديدة، وأن تتخذ التدابير اللازمة لمنع إساءة استغلال الأسهم لحاملها أو شهادات الأسهم لحاملها الحالية (القائمة). ينبغي على الدول أن تتخذ تدابير فعالة لضمان عدم استغلال المساهمين بالإصابة أو المدراء المرشحين من أجل غسل الأموال أو تمويل الإرهاب. وينبغي على الدول أن اتخاذ تدابير يكون من شأنها تيسير وصول المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة التي تقوم بتنفيذ المتطلبات الواردة في توصيتين 10 و 22 إلى معلومات المستفيدين الحقيقيين والسيطرة من قبل.

الغاية الواجبة تجاه العملاء والاحتفاظ بالسجلات

١٠. الغاية الواجبة تجاه العملاء

ينبغي أن يحظر على المؤسسات المالية الاحتفاظ بحسابات مجهولة أو حسابات بأسماء من الواضح أنها وهمية. ينبغي أن تكون المؤسسات المالية مطالبة باتخاذ تدابير العناية الواجبة تجاه العملاء عند:

المعايير الدولية حول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار التسلح

1. إنشاء علاقات العمل؛
2. إجراء عمليات عارضة: (١) تفوق الحد المعين المعمول به (١٥٠٠٠ دولار أمريكي / يورو)؛ أو (٢) تحويلات برقية في الحالات التي تغطيها المذكرة التفسيرية للتوصية ١٦؛
3. وجود اشتباه بحدوث غسل أموال أو تمويل إرهاب؛ أو
4. وجود شكوك لدى المؤسسة المالية حول صحة البيانات التي تم الحصول عليها مسبقا بخصوص تحديد هوية العملاء أو مدى كفايتها.

ينبغي أن يكون المبدأ القاضي بضرورة قيام المؤسسات المالية ببذل العناية الواجبة تجاه العملاء منصوصا عليه في القانون. ويجوز لكل دولة تحديد الطريقة التي تفرض بها التزامات محددة تتعلق بالعناية الواجبة تجاه العملاء، إما من خلال قانون أو وسائل ملزمة.

وتتمثل تدابير العناية الواجبة تجاه العملاء التي ينبغي اتخاذها فيما يلي:

- (أ) تحديد هوية العميل والتحقق منها باستخدام مستندات أو بيانات أو معلومات من مصادر موثوقة ومستقلة.
- (ب) تحديد هوية المستفيد الحقيقي، واتخاذ تدابير معقولة للتحقق من هويته، على نحو تكون معه المؤسسة المالية مطمئنة إلى أنها تعرف المستفيد الحقيقي. وفيما يتعلق بالأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية، ينبغي أن يتضمن ذلك فهم المؤسسات المالية لهيكل الملكية والسيطرة للعميل.
- (ت) فهم الغرض من علاقة العمل وطبيعتها والحصول، حسب الاقتضاء، على معلومات بشأن ذلك.

(ث) بذل العناية الواجبة المستمرة بشأن علاقات العمل، والتدقيق في العمليات التي يتم إجراؤها خلال مدة قيام هذه العلاقة لضمان اتساق العمليات التي يتم إجراؤها مع ما تعرفه المؤسسة عن عمليات وتشاظه وملف المخاطر، بما في ذلك معرفة مصدر الأموال إذا اقتضى الأمر.

ينبغي أن تكون المؤسسات المالية مطالبة بتطبيق كافة تدابير العناية الواجبة تجاه العملاء المدرجة في الفقرات من (أ) إلى (د) أعلاه، غير أنه ينبغي عليها تحديد نطاق تلك التدابير باستخدام المنهج القائم على المخاطر وفقا للمذكرة التفسيرية لهذه التوصية 1. وللتوصية 1.

وينبغي مطالبة المؤسسات المالية بالتحقق من هوية العميل والمستفيد الحقيقي قبل أو أثناء إقامة علاقة عمل أو إجراء عمليات للعملاء العارضين. ويمكن للدول السماح للمؤسسات المالية باستكمال التحقق في أقرب وقت ممكن عمليا عقب إقامة العلاقة، حيثما تكون مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب تدار على نحو فعال وحيثما كان ذلك ضروريا بغرض عدم إعاقة سير العمل الطبيعي.

وعندما تكون المؤسسة المالية غير قادرة على الالتزام بالمتطلبات المعمول بها والواردة ضمن الفقرات من (أ) إلى (د) أعلاه (والتي يكون مستوى التدابير فيها عرضة لتعديل مناسب وفق منهج قائم على المخاطر)، فينبغي أن تكون مطالبة بعدم فتح الحساب أو بدء علاقات عمل أو تنفيذ العملية، أو ينبغي أن تكون مطالبة بإنهاء مطالبة بإنهاء علاقة العمل، وينبغي أن تنظر في رفع تقرير عن العمليات المشبوهة فيما يخص العميل.

المعايير الدولية حول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار التسلح

وينبغي تطبيق هذه المتطلبات على جميع العملاء الجدد، على الرغم من أنه ينبغي على المؤسسات المالية كذلك تطبيق هذه التوصية على العملاء الحاليين على أساس الأهمية النسبية والمخاطر، واتخاذ تدابير العناية الواجبة تجاه العلاقات الحالية في الأوقات المناسبة.

الأعمال والمهن غير المالية المحددة

٢٢. الأعمال والمهن غير المالية المحددة: العناية الواجبة تجاه العملاء

تتطلب متطلبات العناية الواجبة تجاه العملاء والاحتفاظ بالسجلات الواردة في التوصيات 10 و11 و12 و15 و17 على الأعمال والمهن غير المالية المحددة في الحالات التالية:

- (أ) أندية القمار: عند قيام العملاء بصفقات مالية تساوي أو تتجاوز المستوى الحدي المعين.
- (ب) الوكلاء العقاريون: عند إبرامهم لصفقات لحساب عملائهم تتعلق بشراء وبيع العقارات.
- (ت) تجار المعادن النفيسة وتجار الأحجار الكريمة: عند إبرامهم أي عمليات تجارية نقدية مع عميل بمبلغ يساوي أو يتجاوز المستوى الحدي المعين.
- (ث) المحامون وكتاب العدل وغيرهم من أصحاب المهن القانونية والمحاسبين المستقلين: عند قيامهم بإعداد عملية مالية أو تنفيذها نيابة عن عملائهم فيما يتعلق بالأنشطة التالية:
 - شراء العقارات وبيعها؛
 - إدارة الأموال أو الأوراق المالية أو غيرها من الأصول التي يمتلكها العميل؛
 - إدارة الحسابات المصرفية أو حسابات التوفير أو حسابات الأوراق المالية؛
 - تنظيم المساهمات بغرض إنشاء الشركات أو تشغيلها أو إدارتها؛
 - إنشاء الشخصيات الاعتبارية، أو الترتيبات القانونية أو تشغيلها أو إدارتها، وشراء الكيانات التجارية وبيعها.

(ه) مقدمو خدمات الشركات والصناديق الاستثمارية – عند قيامهم بإعداد المعاملات أو تنفيذها لصالح عميل فيما يتعلق بالأنشطة التالية:

- العمل كوكيل للشخصيات الاعتبارية في تكوين الشركات؛
- العمل (أو الترتيب لشخص آخر للعمل) كمدير أو سكرتير لشركة أو كشريك في شركة تضامن أو في منصب مماثل له علاقة بشخصيات اعتبارية أخرى؛
- توفير مكتب مسجل أو عنوان عمل أو مقر إقامه أو عنوان للمراسلات أو عنوان إداري لشركة أو شركة تضامن أو أي شخص اعتباري أو ترتيب قانوني آخر؛
- العمل (أو الترتيب لشخص آخر للعمل) كوصي لصندوق استثماري صريح أو تأديفة وظيفية مماثلة لصالح شكل آخر من أشكال الترتيبات القانونية؛
- العمل (أو الترتيب لشخص آخر للعمل) كحامل أسهم اسمي لمصلحة شخص آخر.

الشفافية والمستفيدون الحقيقيون للترتيبات القانونية

ينبغي على الدولة أن تتخذ تدابير لمنع استغلال الترتيبات القانونية في غسل الأموال أو تمويل الإرهاب. وعلى وجه الخصوص، ينبغي على الدولة أن تتأكد من توافر معلومات كافية ودقيقة في الوقت المناسب عن الصناديق الاستثمارية الصريحة، بما يشمل المعلومات الخاصة بالموصي والوصي والمستفيدين، تستطيع السلطات المختصة الحصول عليها أو الوصول إليها في وقت مناسب. كما ينبغي على الدولة أن تتنظر في اتخاذ تدابير يكون من شأنها تسهيل الوصول إلى معلومات المستفيدين الحقيقيين والسيطرة من قبل المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة التي تقوم بتنفيذ المتطلبات الواردة في التوصيتين 10 و 22.